

Distr.
GENERAL

A/RES/50/73
10 January 1996

الجمعية العامة



الدورة الخمسون
البند ٧٣ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الأولى (A/50/593)]

٧٣/٥٠ - خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة،

وإذ تحيط علماً بالقرارات ذات الصلة التي اتخذها المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية،
وآخرها القرار GC(39)/RES/24 الذي اتخذ في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥،
وإذ تلاحظ خطر الانتشار النووي،
بصفة خاصة في مناطق التوتر،

وإذ تعي أن انتشار الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط من شأنه أن يشكل تهديداً خطيراً
للسلم والأمن الدوليين،

وإذ تدرك أهمية إخضاع جميع المرافق النووية في المنطقة للضمانات الكاملة النطاق للوكالة الدولية
للطاقة الذرية،

وإذ تشير إلى القرار المتعلق بالشرق الأوسط الذي اتخذته مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار
الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدتها لعام ١٩٩٥ في ١١ أيار/مايو ١٩٩٥^(١) والذي لاحظ فيه
المؤتمر مع القلق استمرار وجود مرافق نووية في الشرق الأوسط غير مشمولة بالضمانات، وأكد من جديد

(١) انظر: تقرير مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض
المعاهدة وتمديدتها لعام ١٩٩٥ (NPT/CONF.1995/32 (Part I))، المرفق.

أهمية الاضطلاع في وقت مبكر بتحقيق الانضمام العالمي إلى المعاهدة، وطلب إلى جميع الدول في الشرق الأوسط التي لم تنضم بعد إلى المعاهدة، والتي لم تخضع جميع مرافقها النووية للضمانات الكاملة النطاق للوكالة الدولية للطاقة الذرية، أن تفعل ذلك دون استثناء في أقرب وقت ممكن،

وإذ تشير أيضا إلى المقرر المتعلق بمبادئ وأهداف عدم الانتشار ونزع السلاح النوويين الذي اتخذته مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها لعام ١٩٩٥ في ١١ أيار/مايو ١٩٩٥^(٧)، والذي حث فيه المؤتمر على التقيد العالمي بالمعاهدة باعتبار ذلك يشكل أولوية عاجلة، وطلب إلى جميع الدول التي لم تصبح بعد أطرافا في المعاهدة أن تنضم إليها في أقرب وقت ممكن، لاسيما الدول التي تقوم بتشغيل مرافق نووية غير خاضعة للضمانات،

وإذ تشجعها التطورات الإيجابية التي حدثت مؤخرا في عملية السلام في الشرق الأوسط، مما سيزداد تعززا باتخاذ دول المنطقة تدابير عملية لبناء الثقة، بغية تدعيم نظام عدم الانتشار،

١ - ترحب بانضمام الإمارات العربية المتحدة إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥؛

٢ - تطلب إلى إسرائيل وإلى سائر الدول الأخرى في المنطقة التي لم تصبح بعد أطرافا في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، عدم استحداث أو إنتاج أو تجريب الأسلحة النووية أو اقتنائها بطريقة أخرى، والتخلي عن حيازة الأسلحة النووية، والانضمام إلى المعاهدة في أقرب وقت ممكن؛

٣ - تطلب إلى دول المنطقة التي لم تقم بعد بإخضاع جميع المرافق النووية غير الخاضعة للضمانات الكاملة النطاق للوكالة الدولية للطاقة الذرية، أن تفعل ذلك، كتدبير هام من تدابير بناء الثقة بين جميع دول المنطقة وكخطوة نحو تعزيز السلم والأمن؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والخمسين البند المعنون "خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط".

الجلسة العامة ٩٠

١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥